

بيروت، في: ٢٠٢٤/٠٧/٠٥
رقم الصادر: ٨٨٦/م.ص.

الجمهورية اللبنانية
الليبيانية



رئاسة مجلس الوزراء
الأمين العام

السيد(ة) الوزير(ة)

بناءً لطلب السيد رئيس مجلس الوزراء،

وإنطلاقاً من أن مجلس الوزراء يُمارس راهناً صلاحية رئيس الجمهورية وكالةً إستناداً إلى المادة /٦٢/ من الدستور،

وتطبيقاً للفقرة السادسة من المادة /٦٤/ من الدستور التي توجب إطلاع السيد رئيس الجمهورية مسبقاً على المواضيع التي يتضمّن جدول أعمال مجلس الوزراء وعلى المواضيع الطارئة التي ستُبحث،

فإن السيد رئيس مجلس الوزراء بصدد الدعوة لعقد جلسة لمجلس الوزراء للبحث في البنود المتعلقة بالمواضيع الضرورية المُبيّنة في الجدول المرفق.

للتفضل بالإطلاع.

القاضي محمود مكّيّه

أمين عام مجلس الوزراء



مشروع الجدول

١. مشروع مرسوم يرمي الى تعديل المادة الثانية من المرسوم رقم ١٥٢٨٠ تاريخ ١٠/١/٢٠٠٥ (تحديد أماكن وأصول اعتراض المخبرات) لجهة إضافة ضابط من المديرية العامة لأمن الدولة الى الجهاز الخاص والمكلف باعتراض المخبرات الهاتفية.
٢. طلب وزارة العمل الموافقة على تعديل المرسوم رقم ١٢٥٩٩ تاريخ ٢١/١١/٢٠٢٣ المتعلق بتحديد القيمة الشهرية للتقديمات العائلية وطريقة توزيعها.
٣. عرض وزارة العمل البتّ بالوضع القانوني لهيئة مكتب مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.
٤. عرض مجلس الإنماء والإعمار للإقتراحات المتعلقة بطلب البنك الإسلامي للتنمية تتعلق بقروض لمشاريع مختلفة.
٥. عرض وزارة التربية والتعليم العالي موضوع أعمال التشغيل والصيانة في المبنى المركزي لوزارة التربية والتعليم العالي.
٦. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة على التعاقد مع أطباء مراقبين.
٧. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة على إعطائها سلفة خزينة لدفع تعويض المثابرة للمستشفيات الحكومية.
٨. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة على قبول استقالة رئيسي مجلس إدارة مستشفى بنت جبيل الحكومي ومستشفى إهدن الحكومي وتكليف وزير الصحة العامة إجراء ما يلزم من أجل تأمين إستمرارية تسيير المرفق العام.

9

٩. طلب الموافقة على قبول هبة مالية ومخصصة من دولة قطر إلى الجيش.
١٠. طلب وزارة الدفاع الوطني الموافقة على إعطائها سلفة خزينة لتغطية نفقات الاستشفاء تُسد من إعتمادات موازنة العام ٢٠٢٤.
١١. عرض رئيس مجلس الوزراء موضوع تطبيق الفقرة الاخيرة من المادة الثالثة من المرسوم رقم ١٣٠٢٠ تاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٨ المتعلق بإعطاء تعويض إلى فئة محددة من الضباط في الأسلاك العسكرية. (الضباط المتقاعدون)
١٢. طلب الموافقة على تمديد العمل بالمرسوم رقم ٨٤١٠ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٢ المتعلق بتأليف مجلس الأوسمة.
١٣. طلب المديرية العامة لأمن الدولة الموافقة على إعطاء صفقة تحديث وتطوير برنامج IMSI CATCHER 4G صفة الطابع السري وتلزمها بموجب اتفاق بالتراضي ونقل الإعتماد اللازم لذلك.
١٤. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة للمديرية العامة للأمن العام على تحقيق مشاريع ذات طابع سري تتعلق بأنظمة اتصالات وتأمين اعتمادات لهذه الغاية.
١٥. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى الترخيص بإنشاء فرع في لبنان للجمعية الأجنبية المسماة: "جمعية قطر الخيرية".
١٦. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى زيادة عدد المختارين في حي التبانة في مدينة طرابلس.
١٧. عرض وزارة الإقتصاد والتجارة موضوع المحاصيل من القمح والشعير لموسم عام ٢٠٢٤.
١٨. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تصديق تعديل التصميم التوجيهي العام لترتيب وتحديد وجهة الإستعمال بصورة إجمالية لأراضي منطقة الضاحية

٩



الجنوبية الغربية لمدينة بيروت وتصديق تعديل التصميم والنظام التفصيلي العام العائد لهذه الأراضي.

١٩. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على تأمين التمويل اللازم لصيانة جهاز السكانر العائد لإدارة الجمارك في مرفأ بيروت والبالغ (١٧٦,٢٢٥) يورو سنوياً من إيرادات مرفأ بيروت.

٢٠. طلب وزارة المالية الموافقة على طلب منتدى حقوق الاشخاص ذوي الإحتياجات الإضافية إدخال باص مُجهز بمحرك كهرباء (Food Truck) مستورد عبر مرفأ بيروت وإعفائه من الرسوم والضرائب.

٢١. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل تعويضات مجالس إدارة المؤسسات العامة.

٢٢. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل تعويضات اللجان العاملة في الإدارات العامة.

٢٣. طلب وزارة العدل الموافقة على شراء خدمات أربعة عناصر لملء الشغور في الملاك الإداري في مجلس شوري الدولة لحين تعيين موظفين جُدد.

٢٤. طلب وزارة الإعلام إدراج أسماء الشهداء الصحافيين ضمن لائحة الشهداء الذين سوف يحصل ورثتهم على تعويضات من خلال مجلس الجنوب.

٢٥. طلب وزارة المهجرين الموافقة على تعديل إيجار المكاتب التي تشغلها للعامين ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤.

٢٦. عرض نائب رئيس مجلس الوزراء (رئيس اللجنة المُشكّلة بموجب القرار رقم ٥٨ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٨) لموضوع مبنى وزارة الخارجية والمغتربين (قصر بسترس).

٢٧. طلب الموافقة على إخلاء بعض المباني المستأجرة لصالح الإدارات العامة بعد أن اقترنت بموافقة إدارة الأبحاث والتوجيه والمُبينة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

٩



٢٨. إصدار مشاريع مراسيم وكالةً عن رئيس الجمهورية تتعلّق بشؤون وظيفية، شؤون ضباط وأفراد، نقل اعتمادات، هبات، نفايات، أسلحة، مدارس، اكتساب جنسية ومواضيع أخرى متفرقة **والمُبيّنة**

تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

٢٩. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المُقدمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفاؤها من كافة الرسوم الجمركية والضرائب **والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.**

٣٠. المشاركة في مؤتمرات وإجتماعات تُعقد في الخارج على نفقة الإدارة أو على حساب الجهة الداعية **والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.**

٩